

إلى السيدة وزيرة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع : سؤال كتابي حول تزويد ساكنة جماعة لحضر بالماء الصالح للشرب.

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

لقد تم توقيع الاتفاقية رقم DR2/EFG/171/2013 بين المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب وجماعة لحضر، تنص على إنجاز مشروع تزويد ساكنة الجماعة بالماء الصالح للشرب بواسطة الناפורات العمومية، وبالفعل فقد تم الشروع في إنجاز هذا المشروع، إلا أنه لم يشمل جميع الدواوير التابعة لتراب الجماعة حيث أنه أثناء تمديد قنوات الماء تم استثناء مجموعة من الدواوير، على سبيل المثال لا الحصر (دوار العميرات - دوار الحميدان - دوار العواكل...) بالرغم من أنها مشمولة بالاتفاقية المذكورة.

ونظرا للشكايات والتساؤلات المتكررة لساكنة الجماعة والتي يعبرون من خلالها عن استيائهم من عدم الاستفادة من هذا المشروع، نسألكم السيدة الوزيرة عن الإجراءات والتدابير التي ستقوم بها وزارتك من أجل إلزام المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب بالوفاء بجميع الالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقية من أجل رفع الحيف عن ساكنة هذه الدواوير وتزويدهم بالماء الصالح للشرب؟

صاحب السؤال

اعبيد ابوبكر